

- وبناءً على ما عرضه وكيل الوزارة،
- ووفقاً لما تفضيه مصلحة العمل.

قرر

#### مادة أولى

يُستبدل بنصوص المواد أرقام (18, 17, 8) من اللائحة التنفيذية المرفقة بالقرار الوزاري رقم (4) لسنة 2019 المشار إليه ، النصوص

التالية:  
المحامي مسفر عايش  
المادة (8)  
[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)

- يُشكل المجلس ، بقرار من الوزير المختص ، من (36) سنتة وثلاثين عضواً ، يمثلون محافظات الكويت ، لكل محافظة ستة أعضاء ، نصفهم من الذكور ، والنصف الآخر من الإناث ، ويراعى أن يكون من بين أعضاء المجلس عضوان على الأقل من ذوي الإعاقة ، أحدهما من الذكور والآخر من الإناث .

- تكون مدة المجلس ثلاث سنوات .

- يجوز للوزير المختص تعين عدد أربعة خبراء متخصصين في شئون الشباب يعاونون المجلس في تسيير أعماله ولا يعتبرون أعضاء في المجلس .

المادة (17)

يعقد المجلس اجتماعاته بقر مكتب وزير الدولة لشئون الشباب ، أو غيره عند اللزوم ، وتتولى مراقبة أمانة المجلس الشبابي ، بمكتب وزير الدولة لشئون الشباب ، القيام بأعمال أمانة سر المجلس ، وتنظيم اجتماعاته .

المادة (18)

تدرج المخصصات المالية للمجلس ضمن ميزانية مكتب وزير الدولة لشئون الشباب .

#### مادة ثانية

على جهات الاختصاص والمعنيين ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي على تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، ويبلغ كل حكم يخالف أحکامه أو يتعارض معها .

وزير الإعلام

وزير الدولة لشئون الشباب

محمد ناصر الجبري

صدر في : 14 ربيع الأول 1441 هـ

الموافق : 11 نوفمبر 2019 م

## الهيئة العامة للشباب

قرار وزير الدولة لشئون الشباب رقم (38) لسنة 2019 في شأن تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (100) لسنة 2015 في شأن إنشاء

#### الهيئة العامة للشباب

وزير الإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب

بعد الاطلاع على :

- القانون رقم (30) لسنة 1964 بشأن إنشاء ديوان الخاسبة والقوانين المعدلة له ،

- والمروض بقانون رقم (31) لسنة 1978 بشأن قواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له ،

- والمروض بقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له ،

- والمروض بقانون رقم (116) لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتغويض فيها ،

- والقانون رقم (100) لسنة 2015 م في شأن إنشاء الهيئة العامة للشباب .

- والمروض المصادر بتاريخ 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له ،

- والمروض رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء مكتب وزير الدولة لشئون الشباب ،

- والمروض رقم (254) لسنة 2017 بتشكيل الوزارة والمراسيم المعدلة له ،

- وقرار مجلس الوزراء رقم (208) لسنة 2019 بشأن نقل بعض القطاعات من مكتب وزير الدولة لشئون الشباب إلى الهيئة العامة للشباب ،

- والقرار الوزاري رقم (5) لسنة 2013 بشأن الهيكل التنظيمي لمكتب وزير الدولة لشئون الشباب والمعدل بموجب القرار الوزاري رقم (19) لسنة 2013 ،

- والقرار الوزاري رقم (4) لسنة 2019 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم (100) لسنة 2015 في شأن إنشاء الهيئة العامة للشباب ،

- والقرار الوزاري رقم (32) لسنة 2019 في شأن إنشاء مجلس الشباب ، وميزانية مكتب وزير الدولة لشئون الشباب ،